



كراست الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل
موقع تجاري بمحافظة السليل





المحتويات

- ٥ قائمة تدقيق لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.
- ٦ تعريف المفردات الواردة بكلمة الشروط والمواصفات.
- ٧ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار
- ٨ مقدمة
- ٩ وصف العقار
- ١٠ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
 - ١٠/١ من يحق له دخول المزايدة
 - ١٠/٢ لغة العطاء
 - ١٠/٣ مكان تقديم العطاءات
 - ١٠/٤ موعد تقديم العطاءات
 - ١٠/٥ موعد فتح المظاريف
 - ١٠/٦ تقديم العطاء
 - ١٠/٧ كتابة الأسعار
 - ١٠/٨ مدة سريان العطاء
 - ١٠/٩ الضمان
 - ١٠/١٠ موعد الإفراج عن الضمان
 - ١٠/١١ مستندات العطاء
- ١١ واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
 - ١١/١ دراسة الشروط الواردة بالكرامة
 - ١١/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة
 - ١١/٣ معاينة العقار
- ١٢ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
 - ١٢/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات
 - ١٢/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف
 - ١٢/٣ سحب العطاء
 - ١٢/٤ تعديل العطاء
 - ١٢/٥ حضور جلسة فتح المظاريف
- ١٣ الترسية والتعاقد وتسلیم الموقع
 - ١٣/١ الترسية والتعاقد
 - ١٣/٢ تسليم الموقع





٧ الاشتراطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة
- ٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ
- ٧/٥ استخدام العقار لغرض المخصص له
- ٧/٦ التاجر من الباطن أو النازل عن العقد
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية
- ٧/٨ متطلبات الأمن والسلامة
- ٧/٩ الغاء العقد لمصلحة العامة
- ٧/١٠ تسليم الموقع للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد
- ٧/١١ أحكام عامة

٨ الاشتراطات الفنية

- ٨/١ مدة العقد
- ٨/٢ فترة التجهيز والتجديد
- ٨/٣ مواصفات السيارات
- ٨/٤ اشتراطات التسجيل والصيانتة
- ٨/٥ الاشتراطات الأمنية
- ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أولية
- ٨/٧ اللوحات الإعلانية

٩ الاشتراطات الفنية

- ٩/١ تجديد المجتمع التجاري
- ٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق

١٠ المرفقات

- ١٢/١ نموذج العطاء
- ١٢/٢ الرسم الكروكي للموقع
- ١٢/٣ نموذج تسليم العقار
- ١٢/٤ إقرار المستأجر
- ١٢/٥ نموذج العقد





(نبهات هامة)

أولاً/ على كل متقدم أن يتتأكد من صحة العنوان الوطني ورقم صندوق البريد الذي يقوم بتدوينه في كراسة العطاء بحيث يكون العنوان الوطني والصندوق البريدي باسم المتقدم، وفي حال تم أرسال خطاب من الأمانة للمتقدم على العنوان الوطني وصندوقه البريدي وعاد من البريد لأي سبب مثل (عدم صحة العنوان الوطني أو رقم الصندوق أو لعدم استلامه أو لكونه لا يخصه الخ) فإن المتقدم يتحمل المسئولية في حال مصادره ضمانه البنكي أو غير ذلك من إجراءات.

ثانياً/ على كل متقدم أن يتتأكد من أن الضمان البنكي بقيمة ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد لحين سداد قيمة العائد الاستثماري عن المدة الأولى.

ثالثاً/ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراهة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار ببلدية محافظة السليل وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المطارات مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء .

رابعاً/ إحضار تفويض مصدق من الغرفة التجارية بحضور الجلسة لمندوب سعودي الجنسية .

خامساً/ التأكد من مطابقة السجل التجاري للمزايدة المتقدم عليها .





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتبعن مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa باستثناء أصل الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من قبل المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام الهواتف ورقم الفاكس على المستثمر أن يقوم بمراجعة نهاية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً، ومحظماً إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نموذج العطاء	١		
توكيل رسمي موافق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	٢		
إثبات أن المستثمر عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لدى الصالحة للتوقيع (في حالة الشركات)	٣		
صورة مسارية المفعول من السجل التجاري	٤		
صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية	٥		
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٦		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧		
صورة من شهادة الزكاة والضرائب والجمارك سارية المفعول	٨		
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩		
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠		
صورة من شهادة الالتزام بالمسؤولية	١١		
صورة من إثبات العنوان الوطني	١٢		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	١٣		

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من (٥٪) من قيمة العطاء السنوي





بـ. تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات

المشروع	هو المجمع التجاري القائم المراد تشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار	هو المجمع التجاري المقام على الأرض المملوكة للأمانة/ البلدية المحددة موقعيها.
المستثمر	هي شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.
مقدم العطاء	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المجمع التجاري	هو سوق يتكون من مبني كبير من أكثر من دور وبتحتوي على عدد من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة.
المنافسة	هي طريقة لإثارة التناقض بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة	كرامة الشروط والمواصفات.
المنافسة الإلكترونية	هو تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الجبزة الذكية (فرص).





جـ. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

البيان	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
نارخ الإعلان		التاريخ الذي تم فيه النشر	آخر موعد لتقديم العطاءات
موعد فتح المطارات		كما هو محدد في الإعلان	كما هو محدد في الإعلان
إعلان نتيجة المزايدة		تحدد الأمانة/ البلدية	تحدد الأمانة/ البلدية
موعد الإخطار بالترسية		تحدد الأمانة/ البلدية	تاريخ توقيع العقد من ترسو
عليه المزايدة		خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية	للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار بهائي،
		ونعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	ونعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً
تاريخ تسليم العقار		خلال شهر من توقيع العقد	بداية سريان مدة العقد
		من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من	الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على
		محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية	سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.
موعد سداد أجوره السنوية الأولى		عند توقيع العقد	





١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة السليمان في طرح مزايدة عامة على المستثمرين عن طريق المذكرة الالكترونية لتأجير موقع مخصص إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري الموضحة بهاته في وصف العقار لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراجعتها عند تقديم عطائهم لهم بهذه المزايدة.

وحيث الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة الثانية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، وبتحقق للأمانة / البلدية أهدافها.

وترحب الأمانة/البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة الاستثمار

טלפון: ٠١١-٧٨٢١٠٥١

٢. من خلال الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa





٢. وصف العقار

نوع النشاط	مكونات النشاط	موقع العقار	المدينة السليم	الشارع	الحي
حدود العقار	شمالاً:	موقع رقم ١٩	(١٣١١)	رقم المخطط	رقم العقار (١٨)
جنوباً:	شارع عرض ١٥ م	بطول ٩٤,٢٥ م			
شرقاً:	شارع عرض ١٥ م	بطول ١٠,٦ م			
غرباً:	شارع عرض ٢٨ م	بطول ٦٢ م			
المساحة الإجمالية	٢م٦١٩٩	٦٣,١٠ م			
نوع العقار	أرض فضاء				



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١/١ يحق لكل الأفراد والشركات والمؤسسات السعودية وغير السعودية المرخص لها بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المباني التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المتنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجور عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ سرقة المعلومات: جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بـكامل السرية ولا يمكن لأي طرف أوجبه الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية

٣/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ لغة العطاء:

٣/١/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعل المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٣/١/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضامين.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

٣/٣ تُقدم العطاءات على موقع بلدي عبر بوابة فرص furas.momra.gov.sa في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل طرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواطفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

٣/٤ يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد في الإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٥ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد في الإعلان



٢/١

تقديم العطاء:

- ٣/٦/١ على المستثمر استهفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام النام بما تضمن به البند الوارد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتلوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التخويف مصدقاً من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصححوباً بوكالة شرعية للمؤسسات.
- ٣/٦/٣ يقدم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٢/٧

كتابة الأسعار:

- ٣/٧/١ يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:
أن يقدم المسعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشرط أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض المسعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتلوقيع عليه وختمه.

٢/٨

- مدة سريان العطاء:
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٢/٩

- ٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥% من قيمة إيجار السنة الأولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان مارياً لمدة لا تقل عن سنة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠

موعد الإفراج عن الضمان:

- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقيدة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقيدة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١

مستندات العطاء:

- يجب على المستثمر استهفاء وإرفاق المستندات التالية وبالتالي وترتيب الوارد ذكره:



- ٢/١١/١ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
- ٢/١١/٢ توكيلاً رسمي مولقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر وإذا كان المستثمر شركة يجب إرهاق ما يثبت أن الممتدول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوفيق نيابة عن الشركة.
- ٢/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٢/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٢/١١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
- ٢/١١/٦ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي موافقاً عليها من المستثمر ومحظوماً بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

- ٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/ البلدية في استبعاد العطاء.
- ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/ البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/ البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المزارات، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.
- ٤/٣ معاينة العقار:
على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.
- ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بهخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





٤. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة / للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢

تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة / للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة / البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣

سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥/٤

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥

حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية. ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقدم الترسية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية: مراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ثانٍ، ويُعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦/١/٣ يجوز للأمانة/البلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

٦/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية بحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





٧. الاشتراطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع
- إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن يلمسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:
- يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
- يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:
- ٧/٤/١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
- ٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعدد بلات جديدة إلا بعد موافقة البلدية.
- ٧/٤/٣ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأي توجهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات، أو اللوائح والتعاميم.
- ٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له:
- لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
- لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:
- تمدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعด المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد لفترة عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ٧/٨ متطلبات الأمن والسلامة:
- يلتزم المستثمر بما يلي:
- ٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال والمتلكات العامة والخاصة.
- ٧/٨/٢ عدم شغل الطريق أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الجماليه والسلامه التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والاضرار
- ٧/٨/٣ الالتزام بالمعايير بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ



٧/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤول في ذلك.

٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقة من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧/١٠ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/١٠/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً وإشعار المستثمر بذلك.

٧/١٠/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار الأمانة/البلدية للمسثلمر بموعده تسليمه للموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.

٧/١١ أحكام عامة:

- ٧/١١/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.
- ٧/١١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧/١١/٣ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١١/٤ تخضع هذه المزايدة للاحتجة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر العاumi الكريم رقم (١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ





٨. الاشتراطات الخاصة

- ٨/١ مدة العقد
مدة العقد (٢٥ سنة) (خمسين وعشرين سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.
- ٨/٢ فترة التجهيز والتجديد:
يمتحن المستثمر فترة (٤٥ يوم) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبلدية في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.
- ٨/٣ مواقيف السيارات:
 - ٨/٣/١ يلتزم المستثمرين بتوفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري
 - ٨/٣/٢ يلتزم المستثمر توفير مواقيف سيارات مرتادي المبنى التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المساحة الاجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع
 - ٨/٣/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقيف لسيارات مرتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.
 - ٨/٣/٤ تخصيص مواقيف لمواقف المعاقين بواقع ٦% من المواقف العامة وبعد أدلة موقفين على أن تكون قريبة من مداخل السوق مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم ولا تقل المساحة المخصصة لسيارات المعاق عن ٢٥ متراً مربعاً
- ٨/٤ الاشتراطات الامنية:
 - ٨/٤/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.
 - ٨/٤/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفعيل الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول
 - ٨/٤/٣ يجب أن تكون مواقيف السيارات مزودة بالحراسة والإتارة وكاميرات مراقبة
 - ٨/٤/٤ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية
 - ٨/٤/٥ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
 - ٨/٤/٦ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
 - ٨/٤/٧ يجب أن تكون الإتارة الداخلية والخارجية كافية.
 - ٨/٤/٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
 - ٨/٤/٩ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

٩. تأمين غرفة إسعاف أولية

- على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الادارة العامة لصحة البيئة وزارة الشئون البلدية والقروية وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الاولية في الحالات الطارئة

١٠. اللوحات الاعلانية

- يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية لللوحات الدعائية والاعلانية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.



٩. الاشتراطات الفنية

١٠/١ تجديد المباني التجاري ومرافقه:

يلتزم المستثمر بتجديد المجتمع التجاري بجميع مبانيه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطريقة سليمة.

في حالة ترميم بعض العناصر الإنسانية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنوعة أو غير مقاومة للحرق
اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحنويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطبخ ودورات المياه.

٢- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتنويعها إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

٣- تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كاشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء الحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع في أماكن مناسبة حسب اشتراطات الدفاع المدني.

٤- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة إلى أخرى.

٥- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحريق.

٦-أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٧- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات





نموذج تقديم العطاء للمنافسة الخاصة باستثمار وإدارة وتشغيل موقع تجاري

المحترم

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ /١٤٤٥هـ المتضمن رغبتكم تأجير الموقع في مدينة السليمانية بغرض إدارة وتشغيل موقع تجاري من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي

كتابة	قيمة الأجرة السنوية (ريال)	إيجار المتر المربع ريال/سنة

• السعر المذكور لا تشمل قيمة الضريبة المضافة

وتجلدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك يعادل ٢٥٪ من إيجار سنة كاملة وكافة المستبدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات

اسم المستلم	
رقم بطاقة الاحوال	
صادرة من	بتاريخ
رقم السجل التجاري	
نوع النشاط	
هاتف	فاكس
ص.ب	رمز البريدي
العنوان الوظلي	تاريخ التقديم
البريد الإلكتروني	جوال

الختم الرسمي

التواقيع



التاريخ



المخطط العام للموقع
(الرسم الكروكي للموقع)







أقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - (أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ
 - (ب) الاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات ولمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين موقع المعروض للتأجير معافية نافية للجهالة
٤. أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة

...../الاسم

...../التواقيع/الختام

